

# قرارات

## وزارة العدل

### قرار وزير العدل رقم ٧٠٧٧ لسنة ٢٠١٨

#### وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٤ لسنة ١٩٤٦ بتنظيم الشهر العقارى والتوثيق والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية ؛  
وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر العقارى والتوثيق ؛

وعلى قرار وزير العدل رقم ٥٩٦ لسنة ١٩٨٣ بإنشاء مأمورية للشهر العقارى والتوثيق بمدينة ٦ أكتوبر ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٦٥٢ لسنة ٢٠١٥ المتضمن أن تقوم المأمورية المذكورة بأعمال الشهر فى نطاق مدينة ٦ أكتوبر دون أعمال التوثيق ؛

وعلى قرار وزير العدل رقم ١١٦٧ لسنة ٢٠٠٨ بإنشاء فرع توثيق بمدينة الشيخ زايد ؛  
وعلى مذكرة رئيس قطاع الشهر العقارى والتوثيق المؤرخة فى ٢٨/٨/٢٠١٨ ؛

### قرر:

#### ( المادة الأولى )

يُعدل القرار الوزارى رقم ١١٦٧ لسنة ٢٠٠٨ فيما تضمنه من إنشاء فرع للتوثيق بمدينة الشيخ زايد ليصبح «مأمورية الشهر العقارى والتوثيق بالشيخ زايد» ، ويشمل اختصاصها الحدود الإدارية لقسم شرطة الشيخ زايد ، ويتبع مكتب الشهر العقارى والتوثيق بالجيزة .

**( المادة الثانية )**

يُعدل اختصاص مأمورية شهر ٦ أكتوبر بإخراج قسم شرطة الشيخ زايد بحسب حدوده الإدارية منه .

**( المادة الثالثة )**

يُلغى كل ما يُخالف ذلك من قرارات .

**( المادة الرابعة )**

يُنشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من ٢٠١٨/٩/٩

صدر في ٢٠١٨/٩/٢

وزير العدل

المستشار/ محمد حسام عبد الرحيم